أن رسول ا قطع نخل بني النضير وترك وقطع نخل غيرهم وترك وممن غزا من لم يقطع نخله .

أنا أبو عبدا الحافظ أنا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي في الحريي إذا أسلم وكان قد نال مسلما أو معاهدا أو مستأمنا بقتل أو جرح أو مال لم يضمن منه شيئا إلا أن يوجد عنده مال رجل بعينه .

واحتج بقول ا D قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف قال الشافعي وما سلف ما تقضى